

إلى: مساهمي شركة قمة السعودية للتجارة

الموضوع: تبليغ أعضاء مجلس الإدارة إلى اجتماع المساهمين بالجمعية العامة

السادة المساهمين الكرام...

تحية طيبة..

بناءً على أحكام نظام الشركات السعودي، نود تبليغكم ان الأستاذ/ عبدالله محمد عبيد العجمي لهم مصالح في الأعمال والعقود التي تمت لحساب الشركة خلال عام 2023 م وقد تمت هذه المعاملات بسعر السوق الاعتيادي وفيما يلي بيان تلك المعاملات:

الطرف	عضو مجلس الإدارة صاحب المصلحة في التعامل	طبيعة التعامل	مدة	إجمالي القيم (ريال سعودي)
مصنع يافل للبلاستيك	عبدالله محمد عبيد العجمي	تقديم خدمات صناعية	خلال الفترة 2023/01/01 م حتى 2023/12/31 م	3,874,335

لا تختلف هذه المعاملات عن باقي المعاملات التجارية العادية ولا يوجد بها أي شروط خاصة أو مزايا تفضيلية.

مع أطيب التحيات،

عبدالله محمد عبيد العجمي (رئيس مجلس الإدارة)

وحيد احمد جساس (نائب رئيس المجلس)

عبدالله عمر الخراشي (عضو)

ناصر عايض السبيعي (عضو)

التوقيع/

التوقيع/

التوقيع/

التوقيع/



تقرير تأكيد محدود

الموقرين

السادة المساهمين
شركة قمة السعودية للتجارة

تمهيد

لقد تم الارتباط مع شركة قمة السعودية للتجارة (الشركة) للقيام بتنفيذ إجراءات تأكيد محدود على نموذج التبليغ المقدم من مجلس إدارة الشركة فيما يتعلق بالمصلحة الشخصية المباشرة وغير المباشرة لأعضاء مجلس الإدارة في الأعمال التجارية والعقود التي تمت لصالح الشركة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م.

النطاق

تنفيذ إجراءات التأكيد المحدود بشأن نموذج التبليغ الذي تقدم به مجلس الإدارة ("نموذج التبليغ") والذي سيتم عرضه على مساهمي الشركة في الاجتماع القادم للجمعية العمومية العادية الذي سيتم فيه التبليغ عن المصلحة الشخصية المباشرة وغير المباشرة لأعضاء مجلس الإدارة وعن العقود التي تم إبرامها لصالح الشركة.

مسئولية ادارة الشركة

تقع على عاتق إدارة الشركة مسؤولية إعداد نموذج التبليغ وفقاً لأحكام المادة رقم (٧١) من نظام الشركات المعمول به في المملكة العربية السعودية والمادة (٢١) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية وتقديمه لنا مع كافة المعلومات والإيضاحات التي طلبناها.

الأخلاق المهنية وإدارة الجودة

لقد امتثلنا لمتطلبات الأخلاقيات المهنية والاستقلالية وفقاً لمدونة قواعد السلوك المهني والأخلاقيات (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية) المعتمدة في المملكة العربية السعودية والتي لها صلة باتفاقنا وقد التزمنا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لمتطلباتها والتي تقوم على مبدأ أساسي من النزاهة ، والموضوعية والكفاءة المهنية والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني.

تقوم شركتنا بتطبيق المعيار الدولي لإدارة الجودة (١) "رقابة الجودة للشركات التي تقوم بتنفيذ عمليات تدقيق ومراجعة القوائم المالية وارتباطات التأكيد والخدمات الأخرى ذات الصلة"، والتي تتطلب من الشركة تصميم وتنفيذ وتشغيل نظام إدارة للجودة بما في ذلك السياسات أو الإجراءات فيما يتعلق بالإمتثال للمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المعمول بها.

مسئولية المراجع

تتمثل مسؤوليتنا في تقديم تأكيد محدود حول نموذج التبليغ موضوع الارتباط لتقديم إستنتاج مستقل بناءً على إجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بتنفيذها.

لقد قمنا بإجراء ارتباطنا وفقاً للمعيار الدولي حول ارتباطات التدقيق ٣٠٠٠ (المعدل) ("ارتباطات التأكيد بخلاف عمليات مراجعة أو تدقيق المعلومات المالية التاريخية") المعتمد في المملكة العربية السعودية.

تم تصميم إجراءاتنا للحصول على مستوى محدود من التأكيد لتقديم إستنتاج وبالتالي فإننا لا نقدم كافة الأدلة التي قد تكون مطلوبة لتقديم مستوى معقول من التأكيد.

يتعلق هذا التقرير فقط بالبنود المحددة أعلاه ولا يمتد إلى البيانات المالية للشركة في مجملها.

تقرير تأكيد محدود إلى السادة المساهمين في (تمة)
شركة قمة السعودية للتجارة

ملخص الإجراءات المنفذة

تم تلخيص الإجراءات المنفذة التي قمنا بها فيما يلي:

- ١) الحصول على تبليغ مجلس الإدارة عن المعاملات التي تمت مع الأطراف ذات العلاقة.
- ٢) مقارنة المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة الموضحة في التقرير المرفق مع دفتر الأستاذ العام للشركة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م.
- ٣) التحقق من المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة مع المستندات الداعمة وذلك على أساس العينة.
- ٤) تقييم ما إذا كان قد تم الإفصاح عن المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة المتضمنة في التبليغ على نحو كافٍ في القوائم المالية للشركة للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م

القيود الأساسية

تخضع إجراءاتنا المتعلقة بالأنظمة والضوابط المتعلقة بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات لقيود أساسية، وبالتالي قد تحدث أخطاء أو مغالطات ولا يتم إكتشافها. كما لا يجوز الإعتماد على مثل هذه الإجراءات كدليل على فعالية الأنظمة والضوابط ضد التواطؤ بالتدليس، خاصة من جانب من يشغلون مناصب السلطة أو الثقة.

إن ارتباط التأكيد المحدود هو أقل بكثير في نطاقه من ارتباط التأكيد المعقول بموجب معيار التدقيق الدولي ٣٠٠٠ (المعدل) المعتمد في المملكة العربية السعودية. وبالتالي، فإن طبيعة وتوقيت ومدى الإجراءات لجمع ما يكفي من الأدلة المناسبة الموضحة أعلاه كانت محدودة بشكل متعمد بالنسبة لارتباط التأكيد المعقول، وبالتالي يتم الحصول على تأكيد أقل مع ارتباط التأكيد المحدود مقارنة بارتباط التأكيد المعقول.

لا تشكل إجراءاتنا تدقيقاً أو فحصاً وفقاً لمعايير المراجعة الدولية أو المعايير الدولية لارتباطات الفحص المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وبالتالي فإننا لا نبدي أي رأي مراجعة أو فحص فيما يتعلق بمدى الملاءمة من الأنظمة والضوابط.

يتعلق هذا الإستنتاج فقط بالتبليغ للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م ولا ينبغي اعتباره يوفر ضماناً لأي تواريخ أو فترات مستقبلية، حيث أن التغييرات في الأنظمة أو الضوابط قد تغير من صحة إستنتاجنا.

إستنتاج التأكيد المحدود

بناءً على العمل الذي قمنا به الموضح في هذا التقرير، لم يلفت إنتباهنا ما يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تمثل، من جميع النواحي الجوهرية، للمتطلبات المنطبقة للمادة ٧١ من نظام الشركات عند إعداد التبليغ عن المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م.

تقييد استخدام التقرير

تم إعداد هذا التقرير، بما في ذلك استنتاجنا، فقط بناءً على طلب إدارة الشركة، لمساعدة الشركة ومجلس إدارتها في الوفاء بالتزاماتهم بتقديم التقارير إلى الجمعية العامة وفقاً للمادة ٧١ من نظام الشركات. ولا يجوز استخدام هذا التقرير لأي غرض آخر أو توزيعه على أي جهات أخرى غير وزارة التجارة وهيئة السوق المالية ومساهمي الشركة.



عن / الدكتور محمد العمري وشركاه

ماهر طه الخطيب

محاسب قانوني - ترخيص رقم ٥١٤



الرياض، بتاريخ: ١٢ ذو القعدة ١٤٤٥هـ

الموافق: ٢٠ مايو ٢٠٢٤ م